

66 - الكسب الحلال أهميته وأثاره - سلسلة المحاضرات العامة -

الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. وأشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وأشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00 صلى الله عليه وعلى الله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد ايها الاخوة الفضلاء السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهذه محاضرة عن الكسب الحلال واهميته ينظمها مركز الدعوة والارشاد بمنطقة - 00:00:20

الحدود الشمالية التابع لفرع وزارة الشؤون الاسلامية والدعوة والارشاد بمنطقة الحدود الشمالية وبهذه المناسبة اتقدم بالشكر الجليل اليهم على العناية بمثل هذه المواضيع المهمة وسائل الله تعالى ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح والرزق الحلال - 00:00:40 ايها الاخوة فكسب الحلال من اهم ما ينبغي ان يعتنی به المؤمن فان الله عز وجل على حث طلب الرزق والاكتساب وجاء في الشريعة فضل عظيم لذلك لأن الاكتساب ووجود المال الحلال في يد العبد سبيل للنفقة بالخير - 00:01:10

ولحفظ النفس عن المكاره والدنيا وخدمات المروءة من المسألة وال الحاجة الى الناس وسبيل لحفظ والعيال عن الضياع. وكذلك قيام بحقوق المسلمين. وما يحتاجون اليه وهو كذلك من القيام بمحارم الاخلاق. لأن العبد اذا كان ذا كسب طيب ومال كان - 00:01:40 في بذله واحسانه وعطائه من ذوي المكارم الاخلاق التي جاءت الشريعة بالحث عليها. والكسب للبيع ونحوه من مشاريع الكسب التي اباحها الله عز وجل جائز بالكتاب والسنّة والاجماع الجملة قال الله عز وجل واحد الله البيع وحرم الربا. وبين ان البيع - 00:02:10 مباح وان الربا محظوظ مع ان الربا هو نوع من البيوع لكنه افرده بالوصف لانه محظوظ وان البيع المباح هو البيع الشرعي المعروف في الشرع. ليس مجرد المبادرة. اه وكذلك قوله عز وجل واعفي - 00:02:40

اذا تباعيتم دل على اباحة البيع. قال تبارك وتعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. فدل على في باحة التجارة واذا تباعي بتراس فانه مباح. قال عز وجل ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا - 00:03:00

من ربكم ونزلت هذه في تحرج الصحابة من البيع والشراء في مواسم الحج كما في صحيح البخاري سيدى عباس قال كانت عكاظ ومجنة ذو المجازى اسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام تأثروا فيه - 00:03:20

فانزل الله عز وجل ليس عليكم جناحنا ان تبتغوا فضلا من ربكم. يعني في قال ابن عباس في مواسم الحج وجاء عن الزبير مثله صح في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث رفاعة انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عز وجل - 00:03:40

وسلم الى المصلى فرأى الناس يتبايعون فقال يا عشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم وابصارهم اليه فقال ان التجار يبعثون يوم القيمة فجرا الا منبر وصدق. الا من برو وصدق - 00:04:00

دل على ان منبر وصدق في بيعه انه لا يكون كذلك اي لا يكون مع الهاجر بل اذا لم يكن مع الفجار فهو مع الابرار وذلك من فضل الله. وهو حديث رواه الترمذى وقال حديث حسن وصحى. وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه - 00:04:20

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التاجر الصدق الامين مع النبىين والصديقين والشهداء. وهو حديث حسن ايضا رواه الترمذى السنّة واجماع المسلمين على جواز البيع في الجملة. وكذلك الحكمة الشرعية - 00:04:40

ذلك لأن حاجة الناس تتعلق اه بما في يد بعظامهم الهاجر ولا يبذل الانسان ما في يده بغير عوض في الغالب فشرع البيع التوصل الى

الحاج ولما في ذلك من دفع الحاجة والضرورة والتحصيل الكمال كماليات والضروريات - 00:05:00
فان طلب الرزق سواء بالتجارة او بالزراعة او بالعمل والاجاء يؤجر نفسه الانسان او لذلك كل هذا مما كان يعمله المسلمين.
وغالب ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم واما التجارة واما اه - 00:05:30
الحراثة فقد كان المهاجرون الفضلاء المهاجرين تجارة كابي بكر وعمر وعثمان وعبد الرحمن ابن عوف وغيره وكذلك كان فضلاء
الانصار كانوا اهل حرث وزراعة. وكان ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:50
يقرهم عليه واجروا انفسهم منهم من اجر نفسه بعمله كما فعل علي رضي الله عنه انه اجر نفسه يهودي اه يمتاح له الماء من البئر وكل
دلو بتمرة. فجمع من - 00:06:10
ذلك شيئاً وهكذا المهم ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عملوا وامر رجلا ان يحتحطب لما رآه يسأل الناس فقال له الياس عندك
شيء؟ فجاء بمتاع فباعه النبي صلى الله عليه وسلم له بمن يزيد ثم - 00:06:30
اه بدرهمين فاعطاه درهم وقال اطعم اهلك هذا واشتري بهذا فأسا. فاشترى بي فأسا وجاء ووضع له النبي صلى الله عليه وسلم في
العود في الفأس ثم قال له اذهب فاحتحطب ويع كذلك كان الامر - 00:06:50
واقر النبي صلى الله عليه وسلم جماعتنا الصحابة على البيع والشراء ونحو ذلك هذا الامر لا يحتاج الى كلام لكنه يعني الاشارة اليه
مطلوبه. ثمان هذه الشريعة كما هو من معلوم ان هذه كمالها لم تقتصر اه الا على هذا بل امرت بالظرف في الارض - 00:07:10
لطلب الكسب وامر بحرث الارض بالمعاش وامر بالبيع والشراء ونحو ذلك من الاحكام التي جاءت ما تدل على ذلك فما اكثر
النصوص الشرعية في ضوابط البيع والشراء والديون والحرث واخراج ما زكاته واخراج ما فيه وكيف - 00:07:30
يوسق وكيف يكالي نحو ذلك وامر تقييد الانفاق منه بان لا يكون فيه اسراف ولا لا يكون فيه تبذير ولا خيلاء الى اخره. ذلك من
من النصوص التي هي مشهورة معلومة. كما انهم جاءت النصوص - 00:07:50
بالامر بالكسب والنفقة عليه قال عز وجل لنفقة مني قال تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبوا ومما اخرجنا لكم
من الارض فامر بالانفاق من الكسب الطيب ومما اخرج من الارض. وقال عز وجل لن تنالوا البر حتى - 00:08:10
انتفقوا مما تحبون. ولا يمكن للانسان ان ينفق الا من من من جود ووجود. فاذا لم يكن عنده شيء فانه لا لا يستطيع الانفاق وسبيل
الحصول على الاشياء هو الكسب. قال عز وجل واحل الله البيع وحرم الربا - 00:08:30
وقال عز وجل في اية سورة الجمعة يا ايها الذين امنوا اذا نوبي للصلة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع. ذلكم خير
لكم ان كنتم تعلمون. فاذا - 00:08:50
قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. واذا رأوا تجارة او لهو انفضوا اليها
وترکوها قل ما عند الله خير من اللحو من التجارة. والله خير الرازقين. هذه الاية فيها الامر بترك البيع عند نداء الجمعة الثاني -
00:09:00
وآآآ دل على انه فيما سوى ذلك مباح. وكذلك قال فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. فاذن لهم بعد انتهاء
الصلاه ان ينتشروا في الارض ويضربيوا فيها طلبا لما عند الله من من فضل من الكسب. وامر مع - 00:09:20
ذلك بذكر الله قال واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. فدللت على ان الانسان اذا ادى ما عليه من الفرائض ثم ضرب في الارض وقرن
ذلك بذكر الله سواء ذكره باللسان او بالطاعات والتوكيل على الله فانه يفلح ولذلك - 00:09:40
قال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماما وتروح بطانا يعني تخرج
تخرج في غدوة النهار خماما جائع وتروح في اخر النهار بطانا اي بطينة - 00:10:00
 مليئة البطون لانها خرجت وهي لم تكن تخرج الى عمل معين ولا الى حرف ولا الى نحو وانما تبيت متوكلة على الله او تنطلق متوكلة
على الله. فكذلك العبد اذا قرن كسبه خروجه للكسب اه مع التوكيل على الله فانه يعود - 00:10:20
اه رابحا هذه الاية يقول الله فيها فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. دل على ان ان ذلك يكون الانتشار

للتجارة هو على القول المشهور للتجارة وطلب الحوائل والسعى فيها - 00:10:40

اـه فـاـذا قـضـيـت الصـلاـة اذا فـرـغـت فـانـتـجـرـوا فـي الـارـض وـابـتـغـوا مـن فـضـل الله ايـه مـن رـزـقـه عـلـى القـول المشـهـور وـهـو الـذـي اـعـتـمـدـه اـبـنـ كـثـيرـ وـغـيـرـهـ منـ اـهـلـ الـعـلـمـ فـاـنـهـ عـزـ وـجـلـ لـمـاـ حـجـرـ آـعـلـيـهـمـ فـيـ التـصـرـفـ بـعـدـ نـدـاءـ الـجـمـعـةـ الـثـانـيـ وـاـمـرـهـ بـالـاجـتـمـاعـ لـصـلـاـةـ الـجـمـعـةـ -

00:11:00

بعـدـ الفـرـاغـ مـنـهـ وـالـاـنـتـشـارـ فـيـ الـارـضـ طـلـبـ مـاـ فـضـلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ وـهـنـاـ يـدـلـ عـلـىـ شـرـفـ ذـلـكـ اـنـ جـعـلـ وـقـتـهـ بـعـدـ العـبـادـةـ الـفـاضـلـةـ.ـ الـوقـتـ

الـفـاضـلـ لـلـكـسـبـ بـعـدـ العـبـادـةـ الـفـاضـلـةـ وـهـيـ صـلـاـةـ الـجـمـعـةـ.ـ وـلـذـكـ جـاءـ عـنـ عـرـاـكـ اـبـنـ مـالـكـ - 00:11:20

اـحـ دـفـلـاءـ تـابـعـيـنـ كـانـ اـذـاـ صـلـىـ الـجـمـعـةـ وـاـنـصـرـفـ وـوـقـفـ عـلـىـ بـاـبـ الـمـسـجـدـ فـقـالـ اللـهـ اـنـيـ اـجـبـ دـعـوـتـكـ وـصـلـيـتـ فـرـيـضـتـكـ وـاـنـتـ كـمـاـ اـمـرـتـنـيـ فـارـزـقـنـيـ مـنـ فـضـلـكـ.ـ وـاـنـتـ خـيـرـ الرـازـقـيـنـ.ـ رـوـاهـ اـبـنـ اـبـيـ حـاتـمـ.ـ فـيـ تـفـسـيرـهـ وـذـكـرـهـ الـقـرـطـبـيـ وـابـنـ

اـهـ كـثـيرـ وـغـيـرـهـ.ـ وـكـانـ يـقـولـ اـبـنـ كـثـيرـ وـرـوـيـ عـنـ بـعـضـ السـلـفـ اـنـهـ قـالـ مـنـ بـاعـ وـاـشـتـرـىـ فـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ بـعـدـ الـصـلـاـةـ.ـ بـارـكـ اللـهـ لـهـ سـبـعـيـنـ

مـرـةـ.ـ اـهـ ثـمـ اـسـتـدـلـ بـهـذـهـ الـاـيـةـ.ـ وـفـيـ قـوـلـهـ اـهـ وـاـذـكـرـوـاـ اللـهـ كـثـيـرـاـ لـعـلـكـمـ تـفـلـحـوـنـ - 00:12:00

اـيـ فـيـ حـالـ بـيـعـ وـالـشـرـاءـ.ـ آـاـ وـالـاـخـ وـالـعـطـاءـ وـالـتـصـرـفـ بـعـدـ الـجـمـعـةـ فـيـ الـكـسـبـ فـلـاـ يـنـشـغـلـ الـاـنـسـانـ عـنـ ذـكـرـ اللـهـ.ـ وـصـحـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ

الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ حـدـيـثـ الـمـعـدـادـ الـمـقـدـامـ اـبـنـ الـمـقـدـامـ اـبـنـ عـبـدـ اـبـنـ مـعـدـ كـذـبـ - 00:12:20

آـاـ اـنـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ مـاـ اـكـلـ اـحـدـ طـعـامـاـ قـطـ خـيـرـاـ مـنـ اـنـ يـأـكـلـ مـنـ عـلـمـ يـدـهـ رـوـاهـ

الـبـخـارـيـ وـغـيـرـهـ.ـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ لـابـنـ مـاجـةـ مـاـ كـسـبـ الرـجـلـ كـسـبـاـ اـطـيـبـ مـنـ عـلـمـ يـدـهـ.ـ وـمـاـ اـنـفـقـ الرـجـلـ عـلـىـ نـفـسـهـ - 00:12:40

واـهـلـهـ وـوـلـدـهـ وـخـادـمـهـ فـهـوـ صـدـقـةـ.ـ فـدـلـ عـلـىـ اـنـ اـطـيـبـ الـكـسـبـ اـهـ الـعـلـمـ بـالـلـيـدـ.ـ الـعـلـمـ بـالـلـيـدـ بـحـيـثـ اـنـهـ وـيـتـقـنـ الـعـلـمـ ثـمـ يـبـيـعـهـ.ـ آـاـ اوـ يـكـونـ

اـجـيـرـاـ فـيـ عـلـمـ يـتـقـنـهـ.ـ كـمـاـ فـيـ حـالـ الـمـوـظـفـيـنـ اوـ الـمـؤـجـرـيـنـ - 00:13:00

عـنـ اـحـدـ يـكـسـبـوـنـ بـعـلـمـ اـيـدـيـهـمـ اوـ يـصـنـعـوـنـ صـنـاعـةـ بـاـيـدـيـهـمـ وـيـبـيـعـوـنـهـ فـاـنـ دـاـوـوـدـ عـلـيـهـ السـلـاـمـ كـانـ يـتـقـنـ صـنـاعـةـ الـدـرـوـعـ وـالـحـدـيـدـ لـاـنـ اللـهـ

الـاـنـ لـهـ الـحـدـيـدـ.ـ وـكـانـ زـكـرـيـاـ عـلـيـهـ السـلـاـمـ نـجـارـاـ كـمـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ - 00:13:20

فـكـانـوـاـ يـعـمـلـوـنـ وـيـكـسـبـوـنـ مـنـ عـلـمـ اـيـدـيـهـمـ وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ اـوـلـ اـمـرـهـ قـبـلـ النـبـوـةـ كـانـ يـعـمـلـ بـالـتـجـارـةـ وـلـوـلـاـ انـ

ذـكـ عملـ شـرـيفـ ماـ جـعـلـهـ مـنـ عـلـمـ نـبـيـهـ الـمـكـرـمـ الـشـرـيفـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ فـدـلـ اـنـهـ عـلـمـ شـرـيفـ يـرـتـضـيـهـ اللـهـ.ـ وـلـذـكـ - 00:13:40

الـشـرـيـعـةـ بـعـدـ ذـكـرـ المـهـمـ وـاـنـ كـذـكـ اـنـهـ النـفـقـةـ صـدـقـةـ نـفـقـةـ الـعـبـدـ عـلـىـ نـفـسـهـ وـاـهـلـهـ وـوـلـدـهـ وـخـادـمـهـ اـيـهـ مـنـ يـنـفـقـ عـلـيـهـ مـنـ الرـقـيقـ هوـ صـدـقـةـ

آـاـ فـكـيـفـ اـذـاـ كـانـ لـقـوـمـ اـخـرـيـنـ مـنـ النـاسـ الـذـيـنـ لـاـ يـجـبـ - 00:14:00

نـفـقـتـهـ فـهـيـ مـنـ بـاـبـ اوـلـ وـفـيـ حـدـيـثـ كـعـبـ بـنـ عـجـرـةـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ هـذـاـ الرـجـلـ وـنـشـاطـهـ.ـ فـقـالـوـاـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ وـكـانـ هـذـاـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ.ـ فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ كـانـ خـرـجـ يـسـعـىـ

عـلـىـ وـلـدـهـ صـغـارـاـ - 00:14:20

فـيـ سـبـيلـ اللـهـ.ـ وـاـنـ كـانـ خـرـجـ يـسـعـىـ عـلـىـ اـبـوـيـنـ شـيـخـيـنـ كـبـيـرـيـنـ فـهـوـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ.ـ وـاـنـ كـانـ خـرـجـ يـسـعـىـ عـلـىـ نـفـسـهـ يـعـفـهـ فـهـوـ فـيـ

سـبـيلـ اللـهـ وـاـنـ كـانـ خـرـجـ يـسـعـىـ رـيـاءـ وـمـفـاـخـرـةـ فـهـوـ فـيـ سـبـيلـ الشـيـطـانـ.ـ رـوـاهـ الطـبـرـانـيـ وـصـحـحـهـ الشـيـخـ الـلـبـانـيـ رـحـمـهـ اللـهـ.ـ كـذـكـ -

00:14:40

مـاـ جـاءـ فـيـ فـضـلـ الـكـسـبـ الـحـالـاـلـ قـوـلـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ وـعـلـىـ الـمـوـلـوـدـ لـهـ رـزـقـهـ وـكـسـوـتـهـنـ بـالـمـعـرـوـفـ عـلـىـ الـمـوـلـوـدـ لـهـ وـالـوـلـدـ اـنـ

يـرـزـقـ وـلـدـهـ اـنـ يـرـزـقـ اـمـ وـلـدـهـ الـتـيـ وـلـوـ كـانـ مـطـلـقـةـ مـاـ دـامـ يـنـفـقـ عـلـىـ وـلـدـهـ.ـ يـعـنـيـ وـاـنـ كـانـ حـامـلـاـ - 00:15:00

الـنـفـقـةـ لـلـحـمـلـ كـمـاـ ذـكـرـ الـعـلـمـاءـ.ـ وـاـنـ كـانـتـ فـيـ فـيـ عـصـمـتـهـ فـيـجـبـ عـلـيـهـ النـفـقـةـ عـلـيـهـاـ.ـ وـقـالـ تـعـالـىـ لـيـنـفـقـ ذـوـ سـعـةـ مـنـ وـمـنـ قـدـرـ عـلـيـهـ رـزـقـهـ

فـلـيـنـفـقـ مـاـ اـتـاهـ اللـهـ.ـ لـاـ يـكـلـفـ اللـهـ نـفـسـاـ لـاـ مـاـ اـتـاهـاـ.ـ فـدـلـ عـلـىـ وـجـوبـ النـفـقـةـ عـلـىـ الـعـبـدـ اـنـ يـنـفـقـ عـلـىـ - 00:15:30

بـالـمـعـرـوـفـ كـمـاـ قـالـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ بـالـمـعـرـوـفـ اـيـ بـالـعـرـفـ الـجـارـيـ بـيـنـ النـاسـ.ـ وـقـالـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ وـعـلـىـ اـهـلـ الـجـمـعـةـ

بـالـنـفـقـةـ اـهـ دـلـ عـلـىـ فـضـلـهـ وـلـاـ تـحـصـلـ النـفـقـةـ لـاـ مـنـ كـانـ لـهـ كـسـبـ.ـ وـفـيـ حـدـيـثـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ - 00:15:50

قـالـ دـيـنـارـ اـنـفـقـتـهـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ وـدـيـنـارـ اـنـفـقـتـهـ فـيـ رـقـبـةـ وـدـيـنـارـ تـصـدـقـتـ بـهـ عـلـىـ مـسـكـيـنـ وـدـيـنـارـ اـنـفـقـتـهـ عـلـىـ اـهـلـكـ اـعـظـمـهـ اـجـراـ الـذـيـ

انفقته على اهلك. رواه مسلم. فانظر الى عظم الاجر مع انه قرن بالنفقة في سبيل الله وبالنفقة - 00:16:10

ا يعني في اعتاق الرقاب والنفقة في المساكين قال الذي انفقته عليه اعظمها اجرا. لأن هذا واجب عليك متحتم وهؤلاء عيال ليس لهم احد ينفق عليهم الا انت. اهلك من من اه زوجة واولاد ومن يجب - 00:16:30

فقط ومن والدين ونحوه. هذا هؤلاء عيال عليه تظبيعهم اثم عن ثوبانا ابن بجدة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار - 00:16:50

ينفقه على عياله ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله. ودينار ينفقه على اصحابه في سبيل الله. رواه مسلم ايضا. وفي حديث دي ام سلمة انها قالت يا رسول الله هل لي اجر فيبني ابي سلمة ان انفق عليهم يعني اولادها قالت ولست بتاركthem هكذا - 00:17:10 وهكذا انما هم بلي يعني انها لن تتركهم حتى لو كان ليس فيه اجر هذا المعنى والمعنى انها ستتفق عليهم مهما كان الامر بحكم الابوة الامومة وبحكم الحاجة الى ذلك والاعطف والرحمة فلن تدعهم. فهل لها اجر؟ فقال نعم - 00:17:30

كاجر ما انفقتي عليه. الله اكبر. وهذا حديث في الصحيحين. وفي حديث ابن مسعود البدرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله نفقة يحتسبها فهي له صدقة. متفق عليه. وحديث عبد الله بن عمرو ايضا النبي صلى الله عليه وسلم قال كفى بالمرء انما ان يضيع من يقود - 00:17:50

رواه ابو داود وغيره. رواه مسلم ايضا. قال بلفظ كفى بالمرء ان يحبس عن يملك قوته دل ذلك على ان الانسان لا يجوز له ان يضيع من يقوت يعني من يعولهم في رواية من يعول. فهذا لا يكون - 00:18:10

حمايته من الضياع الا بالكسب. فما اعظم الكسب آآ اجرا اذا كان في كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في سبيل او في سبيل اهله او في سبيل آآ يعني ابوبن شيخين كبارين. اما اذا كان رباء وسمعة ونحو ذلك - 00:18:30

هذا هو الخسران او اذا كان ايضا في مناوءة الاسلام واهله فهذا الخسران العظيم. تكلم العلماء على الكسب على اطيب الكسب ان الكسب فيه ما هو اطيبه هو احسن. الصحابة حرصوا على ذلك. واختلف العلماء فيه وذلك مما يدل على على - 00:18:50 اهمية الامر ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عنه ويحرصون وجاءت عدة احاديث وهذا صيغة افضل - 00:19:10 معرفة اطيب الكسب. واطيب صيغة تفعيل. قالوا يا رسول الله اي الكسب اطيب؟ في عدة احاديث وهذا صيغة افضل - 00:19:30 افضل التفضيل عفوا صيغة افضل التفعيل عن التفضيل التي التي تدل على فاضل اه ما هو افضل منه؟ فضل وما هو افضل؟ فاضل ومفظول. وهو من المعلوم انهم يعرفون ان الحال كل حلال طيب - 00:19:30

كل حلال طيب لكن ما هو اطيبه؟ ومع ذلك اختلف العلماء وحرصوا على بيانه ومعرفته كل ذلك لمعرفة اه لاجل ان العبد ان كان يحب الافضل والاحسن اه يبين له. ففي حديث رفاعة بن رافع النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي - 00:19:50

الكسب اطيب. قال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور. وهو حديث صحيح رواه البزار وصححه الحاكم. صححه الالباني ايضا. فقال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور. اه هذا فيه قرن بين البيع اذا العمل بالرجل والبيع المبرور. عمل الرجل بيده وكل بيع وفي - 00:20:10

حديث سعيد ابن عمير عن عممه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي كسب ابيض؟ قال اي كسب اطيب؟ قال عمل الرجل بيده وكل كسب مبرور كل كسب مرهون قال بكل كسب. ايضا رواه الحاكم. وقال صحيح الاسناد. والمبرور هو الذي لا شبهة فيه - 00:20:30 ولا خيانة. وهذا الحديث ايضا حسن الالباني. وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الكسب افضل؟ فقال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور. وايضا رواه الطبراني بائن صريح. وغيرها ايضا احاديث عن الصحابة في اي الكسب افضل. فدل ذلك على - 00:20:50

على ذلك. وقوله عمل الرجل بيده يشمل العمل الحراثة والتجارة والنجارة والخياطة. وغير ذلك من اه اعمال وكذلك ايجاره النفس لان العبد اذا اجر نفسه بعمل لاحد كبناء ونحوه آآ فانه كذلك هذه - 00:21:10

الوظائف التي يعملاها الموظفون هي في الحقيقة اجارة اجارة عند الدولة فهو من الكسب الطيب لكنه باتقان العمل. كل شيء باتقان

عمله. وكل بيع مبرور وفي الرواية الأخرى كل كسب مبرور يشمل اه كل بيع لا - 00:21:30

لان بر الشيء خلوصه من الباطل والائم. اه ولذلك صوب جمهور العلماء ان عمل اليد آآ افضل عن عمل اليد الانسان بيده افضل من التجارة بناء على ان قوله الرجل بيده وكل بيع مبرور انه قدم عمل اليد عمل الرجل بيده وعطف عليه البيع المبرور وان الواو هنا - 00:21:50

يعني وان كانت تدل على المساواة لكن التقديم اولى. وذهب بعضهم الى ان البيع المبرور افضل اذا خلص لا شك ان البيع المبرور والتجارة اللي فيها فضل عظيم. لان نفعها يعم المسلمين بالسلع ايراد السلع الضرورية والجاجية - 00:22:20

الكمالية وعمل اليد الانسان بيده اكمل من حيث انه لا يدخله الريا ولا يدخله الاشياء قد تشوّب اه وان كانت تجارة يرون انها اذكى ولذلك يعني الاظهر والله اعلم ان التجارة اذا - 00:22:40

خلصت من المحرم اه فانها افضل لانها اذكى. وازكى اجتماعيا وازكى كذا وهذه اشياء مطلوبة والاشياء الدينية منهي عنها فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجامة ونحوه مع انه عمل بيده لكن لما فيه من الدناء - 00:23:00

او مقاربة النجاسة ونحوها. وذلك العلماء يفرقون بين الاعمال الدينية والاعمال الشريفة. وكما ان الحراثة ايضا فيها كسب او اجر عظيم لما فيها من التوكل امرها من حيث التوكل اعظم - 00:23:20

وقال الماوردي اه اصول المكاسب هي الزراعة والتجارة والصنعة. ثم قال والاشبه بمذهب الشافعي ان اطبيها تجارة. قال والارجح عندي ان اطبيها الزراعة. وهذا قول للشافعية قوي. ان اطبيها الزراعة - 00:23:40

قال لانه اقرب الى التوكل. قال الصناعي لما اورد هذا الكلام وتعقب بما اخرجه البخاري من حديث المقدام مرفوعا قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل بيده. وان النبي داود كان يأكل من عمل بيده - 00:24:00

قال النووي ان اطيب المكاسب ما كان بعمل اليد. وان كان زراعة فهو اطيب المكاسب. يعني لو كان العمل عمل اليد في الزراعة هذا اطيب لانه جمع بين الحرف وبين عمل اليد ولا شيء هذا لا شك انه اجتمع فيه وايضا - 00:24:20

العمل الحراثة باليد عمل شريف. لا زالت العرب تراه عملا شريفا. اه يقول لما يشتمل يقول النووي فهو اطيب المكاسب لما يشتمل عليه من كونه عمل عمل اليد ولما فيه من التوكل ولما فيه من النفع العام للادمي - 00:24:40

الدواه والطير. قال الحافظ ابن حجر قال وفوق ذلك ما ما يكسب من اموال الكفار بالجهاد. يعني الجهاد الشرعي وهو مكسب النبي صلى الله عليه وسلم وهو اشرف المكاسب لما فيه من اعلاه كلمة الله تعالى. اه هذا كلام ابن حجر - 00:25:00

ولا لا شك ان هذا من كسب اليد ايضا. لانه من عمل اليد. ثم ان العبد ينبغي ان يتقي الحرام في كسبه ويتقي الشبهات. اما ابقاء الحرام فهذا واجب واما ابقاء الشبهات فهذا باب الورع اما في حديث النعمان ابن بشير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:25:20

آآ ان الحلال بين وان الحرام بين وبينه مأمور مشتبهات لا يعلمهم كثير من الناس. فمن اتقى الشبهات استبراً لدینه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه. الا وان لكل ملك حمى الاوان حمى الله محارم - 00:25:40

وان في الجسد مضفة الاوان في الجسد مضفة. اذا صلحت صلح الجسد كله اذا فسدت فسد الجسد كله. الا وهي القلب هذا الحديث متفق عليه. ففيه بيان ان ان الحلال المحض ان في الحلال بين اه - 00:26:00

آآ ايه هو البعض الذي لا اشتباه فيه؟ والحرام بين والمحض الذي لا اشتباه به. لكن بينهما امور تتشبه. تتشبه على كثير من الناس. اهله من الحلال ام من الحرام - 00:26:20

آآ تتشبه اما لاختلاف الاحكام او الاشتباه بالادلة او لاشتباهها بنوع من الكسب او غير ذلك ولذلك تجد بين العلماء في بعض المسائل اختلاف اما باختلاف آآ يعني مأخذ الادلة مأخذ الادلة وآآ الاصل - 00:26:30

ان الحلال آآ يعني معروف. وبينوا الشريعة جاءت بالحل. آآ وآآ يعني على كل ان الانسان آآ كل ما اختلف فيه العلماء ينبغي ان الا اذا ظهرت الادلة في حله فاذا ظهرت الادلة في الحل والحمد لله رب العالمين الاصل هو اتباع الدليل الدليل من الكتاب والسنة -

فإذا تبين ذلك فلا آآ وكسب. وفي حديث أبي هريرة النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما به فاتوا منه ما استطعتم. آآ فهذا حديث الصحيحين أيضا يدل على أن العبد يجتنب ما نهى الله عنه. وفي حديث الحسن - 00:27:20 ابن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دع ما يرribك الى ما لا يرribك. رواه الإمام أحمد والترمذi والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم هذا حديث صحيح نبدأ فيه النهي عن كل ما آآ يرribك وتشك فيه اجتنبه ودعا له ماذا؟ من باب اتقاء - 00:27:40 وفي الحديث آآ استفتني قلبك وان افتاك الناس وافتوك. آآ وقال الاسم محاكي فيه النفس وتردد في الصدر استفتني قلبك وان افتاك الناس وافتوك. ودل ذلك يعني يعني اذا ما دمت - 00:28:00

هذا المرجع الى القلوب الزكية التي تتورع اذا حصل منه ريبة فدعا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. وفي حديث أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى امر المؤمنين ان الله تعالى طيب لا يقبل الا طيبا. وان الله تعالى امر المؤمنين بما امر - 00:28:20

المرسلين. فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا. وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما كسبت. كلوا من طيبات ما رزقناكم مما اخرجنا لكم يا رب. ذكر آآ قال ثم ذكر الرجل اشعث - 00:28:40 اخبر يطيل السفر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام ومشربه حرام وغذى بالحرام فانه يستجواب له رواه الامام مسلم. لذلك الانسان يجتنب ويتقى الشبهات ويتقى الحرام. ايضا لانه يخشى من عقوبة الله - 00:29:00 لا يستجيب دعاءه ولا يقبل صدقته ولا يقبل منه لانه الان ينفق على نفسه وعلى عياله وعلى اهله فكيف تكون صدقة وهي من حرام يؤخذ يحتاج الى ان يخرج زكاته واموال كثيرة في هذا يظن ان فيها زكاة لا ليس لا نقول ليس فيها زكاة وانما يأثم عليها - 00:29:20

ولا زكي فانها لا تقبل. فيبقى مع الحرام في خطر شديد. عقوبة معجلة ومقت وسخط ونحو ذلك لا تطهره الزكاة لان الزكاة لا تطهر الماء اصله ظاهر. قال الله عز وجل وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم. قال تعالى - 00:29:40 ان ربك لبالمرصاد. يخشى العبد من من الله عز وجل. وقال عز وجل تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعدى حدود الله فاوئك هم الظالمون. قالوا ومن يتعدى الله فقد ظلم نفسه. فالله عز وجل لا يقبل من الكسب الا الطيب. لان العبد لو اراد ان يتصدق - 00:30:00 لا يقبل الله الحرام ولا آآ ولا وقال كل ايها آآ جسد غذى بالسحر فالنار اولى اولى به نسأل الله العافية والسلامة. آآ وقال عز وجل يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلال - 00:30:20

من خطر هذا ان يخشى عليه ان لا يستجواب لدعائه والعبد لا يستغنى عن الله طرفة عين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لسعد يا سعد سعد ابن ابي اطب مطعمك تكون مستجاب الدعوة - 00:30:40

اه ولذلك اه قال عكرمة بن عمارة حدثنا الاصفري قال قل قيل لسعد ابن ابي وقاص تستجاب دعوتك من بين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما رفعت الى فمي لقمة الا وانا عالم من اين مجيء وهو من اين خرج - 00:31:00 وعن وهب بن وهب قال من سره ان يستجيب الله دعوته فليطلب مطعم طعمته. فهذا الحديث فيه يعني آآ الخوف والتخويف من اكل الحرام انه يسبب ان لا يستجواب للعبد - 00:31:20

صح في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تزال قدم عبد يوم القيمة حتى يسأل عن اربع عن عمره فيما افناه وعن شبابه فيما ابلاه وعن ماله من اين - 00:31:40

مكتسبة وفيما انفق وعن علمه ماذا عمل به فالمال فيه سؤالان سؤال في الكسب سؤال في النفق وكذلك يسأل عنه في الشكر كذلك يسأل عنه ثم لا تسألون يومئذ عن النعيم عن شكره يسأل عنهم كيف كسب وكيف - 00:31:50 فإذا كسبه من حلال وانفقه من حلال سئل عن الشكر. آآ وكذلك الكسب الحرام يمنع من الانفاق آآ به في جميع وجوه الخير سواء من الصدقة او من آآ الحج فيه او العمارة فيه ونحو ذلك. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله - 00:32:10

صدقه آآ من غلول كما في صحيح مسلم ابن عمر وفي حديث أبي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تصدق عبد بصدقه من من كسب طيب ولا يقبله الله إلا الطيب إلا اخذه الرحمن بييمينه إلى آخر الحديث - [00:32:30](#)

وفي مسند الإمام أحمد عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكتسب عبد مالا من حرام فينفق منه فيبارك ولا يتصدق به فيقبل منه. ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار. إن الله لا يمحو بالسيء السيء أو لا - [00:32:50](#)

والسيئة بالسيئة ولكن يمحو السيئة بالحسد. إن الخبيث لا يمحو الخبيث. يعني الذي يتصدق منه لا لا يظهره ولا يقبل ولا لانه كله حرام. وفي حديث أبي هريرة أيضا الذي صححه ابن خزيمة ابن حبان وحسنه الالباني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كسب - [00:33:10](#)

حالا حراما فتصدق به لم يكن له فيه أجر وكان أصره عليه. نسأل الله العافية والسلامة. وفي لفظ من حديث أبي الطفيلي عند الطبراني قال النبي صلى الله عليه وسلم من كسب مالا حراما فاعتق منه ووصل رحمه كان ذلك أصرأ عليه. يعني لا يرجو - [00:33:30](#)

منه الأجر بل هو أثم نسأل الله العافية والسلامة روى أبو داود في البرازيل وحسنه الالباني عن أبي القاسم ابن مخيمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من من أصاب مالا من مأثم فوصل به رحمه وتصدق به أو انفقه في سبيل الله - [00:33:50](#) جمع أو جمع ذلك جميرا ثم قذف به في نار جهنم. نسأل الله العافية والسلامة. وكان أبو ويزيد ابن ميسرة يقولون في من من أصاب مالا من غير حله وتصدق به قالوا - [00:34:10](#)

كمثل الذي أخذ مال اليتيم وكسا به الارملة. وسئل ابن عباس عن من كان على عمل من العمال من الموظفين ونحوهم. فكان يظلم ويأخذ الحرام ثم تاب. فهو يحج ويتعق ويتصدق. فقال ابن عباس ان - [00:34:30](#)

خبيث لا يكفر الخبيث. وهذا مثل ما قاله أيضا ابن مسعود كما حكى ابن رجب في جامع الحكم عن ابن مسعود اذا قال ان الخبيث لا يكفر الخبيث ولكن يكفر ولكن الطيب يكفر الخبيث. وقال ما لك بن دينار اصاببني اسرائيل - [00:34:50](#) فخرجوا مخرجا يعني لسؤال الله والاستغاثة. فاوحى الله تعالى لنبيه ان اخبرهم انكم تخرجون الى الصعيد بابدان نجسة وترفعون الى اكفا قد سفكتم بها الدماء وملأتم بها بيوتكم من الحرام - [00:35:10](#)

اشتد غضبي عليكم ولن تزدادوا مني الا بعدها. ولذلك قال بعض السلف لا تستبطئ الاجابة وقد سدت طرقها بالمعاصي العبد ينبغي له ان يحرص على الكسب الحال وان يكون اه - [00:35:30](#)

اسمه من آآ من وجوه الحال. قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم ولو اخذ السلطان او بعض نوابه من بيت المال ما لا يستحقه اتصدق منه او اعتق منه او بنى به مسجدا او غيره مما ينتفع به الناس. فالمنقول عن ابن عمر انه كالغاصب اذا تصدق - [00:35:50](#) وكذلك قيل لعبدالله بن عامر البصرة وكان الناس قد اجتمعوا عنده في حال موتهم وهم يثنون عليه واحسانه وابن عمر ساكت فطلب منهم فطلب منه ان يتكلم يعني ابن عامر طلب من ابن عمر ان يتكلم - [00:36:10](#)

روى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صدقة من غلول. قال وانت كنت اميرا على البصرة. يعني ام انظر الى نفسك هذه الحسنات التي تقول يمدحونك بها انظر اليها من اين جاءت؟ وهكذا ينبغي للانسان ان يحرص على - [00:36:30](#) رأت ذمته. وروى اسد بن موسى في كتاب الورع عن دم ابن مسلمة قال ابن عامر لعبدالله ابن عمر ارأيت هذه العقاب التي نسها لها يعني في الطرق والعيون التي العيون التي نفجرها لنا فيها اجر؟ فقال ابن عمر اما علمت ان خبيثا لا يكفر - [00:36:50](#) خبيثة يعني انك اخذتها بغير حق. فكيف تجعلها اجرا؟ وروى ايضا انه قال لما سأله عن العنق قال آآ ابن عمر لما سأله ابن عامر عن العنق آآ يعني من - [00:37:10](#)

فقال مثل مثلك مثل رجل سرق ابل الحاج ثم جاحد عليها في سبيل الله. فانظر هل يقبل منك؟ آآ ابن عمر انكر عليهم ذلك. المهم العبد ينبغي ان يحتاط لنفسه وان يتقى الله من الحرام. وان آآ - [00:37:30](#)

منه ما كان من حقوق الدولة يعيدها الى الدولة وما كان من حقوق الناس يعيده الى الناس هو ما كان لا يعرف سبيله من اين طريق

فليكتب الى الله وليتصدق به عن صاحبه. لا صدقة عن نفسه لانه لا تقبل الصدقة من الحرام 00:37:50 -
يخرجها في سبيل الصدقات عن اصحابها الذين لا يعلمون. اما اذا كان يعلمهم فلا تبرأ ذمته الا بارجاع الى اهلها الا بارجاعها الى
الى اهلها. نسأل الله تعالى ان يعيننا على الكسب الحلال. وان يوفقنا له وان يعيينا من الحرام. وان 00:38:10 -
يرزقنا اه شكره وذكره وحسن عبادته وان يرزقنا من ابواب الخير التي احلها انه جود كريم. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على
نبينا محمد. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته 00:38:30 -
00:38:51 -